

المحاضرة الخامسة

الحقوق والحربات الثقافية والفكرية

أعداد الدكتور عدنان كريم الكهار الجبوري قسم الفيزياء الطبية – المرحلة الاولى • تقوم هذه المجموعة من الحقوق على حربة الونسان في اعمال افكاره والتعبير عما يعتقد به، وحقه في ترجمة هذه الوفكار في صورة غير مخالفة للقانون.

• سه حق الونسان في التعبير عن الرأي (حربة التعبير عن الرأي).

• سه حق الونسان في التعليم.

• سرحق الونسان في حربة العقيرة والعبادة.

• سه حق الونسان في حربة الوجتماع والتظاهر

• سه حق الونسان في تأسيس جمعيات والنقابات والاحزاب والونتماء اليحا.

المطلب الاول

مق الونسان في حق الونسان في التعبير عن الرأي (حربة التعبير عن الرأي). في حق الونسان في السماح له باتخاذ موقف معين تجاه مسألة معينة لكل شخص الحق في حربة الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حربة اعتناق الآراء وون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيحا وإذا عتما بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية.

فحربة التعبير هي حق أساسي من حقوق انسان كما أوروت ذلك الماوة ١٩. وتصب حربة الإعلام والوصول إلى المعلومات في الهدو التنموي الأوسع نطاقا والمتمثل في تمكين الناس. والتمكين هو عملية متعدوة الأبعاد الاجتماعية والسياسية تساعد الناس على مسمحكم في مسار حياتهم الحاصة. ولا يمكن تحقيق ذلك إلا من خلال الوصول إلى معلومات وقيقة ونزيحة وحيادية، ممثلة تعجده القراء، والوسيلة للتواصل تواصلا نشطا عموديا وأفقيا، وبالتالي المشاركة في الحياة النشطة للمجتمع المحلي.

المطلب الثاني التعليم حق الونسان في التعليم

إن الحق في التعليم هو في حد ذاته حق من حقوق الإنسان، و هو في نفس الوقتِ وسيلةِ لا غنى عنها لإعمال حقوق الإنسان الأخرى. والتعليم، بوصفه حقاً تمكينياً، هو الأداة الرئيسية التي يمكن بها للكبار والأطفال المهمَّشين اقتصادياً واجتماعياً أن ينهضوا بأنفسهم من الفقر وأن يحصلوا على وسيلة المشاركة الكاملة في مجتمعاتهم. لكل فرد الحق في التربية والتعليم. وتشمل أهداف التعليم الإنماء الكامل للشخصية الإنسانية وصون كرامتها، وتمكين كل شخص من الإسهام بفعالية في المجتمع وتوطيد احترام حقوق الإنسان. يتسم التعليم بأهمية ذاتية وكثيرا ما يُوصف بالحق " المُضاعف " ، ذلك أن درجة الوصول إلى التعليم تؤثر في مستوى التمتع بحقوق الإنسان الأخرى.

المطلب الثالث

حق الونسان في حربة العقيرة والعبادة

لكل إنسان حق في حرية الفكر والوجدان والدين. ويشمل ذلك حريته في أن يدين بدين ما، وحريته في اعتناق أي دين أو معتقد يختاره، وحريته في إظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة. لا يجوز تعريض أحد لإكراه من شأنه أن يخل بحريته في أن يكون له أو على حدة. لا يجوز تعريض أحد لإكراه من شأنه أن يخل بحريته في أن يكون له أو معتقد يختاره.

حرية الإنسان في إظهار دينه أو معتقده، قد تخضع فقط للقيود التي يفرضها القانون والتي تكون ضرورية لحماية السلامة العامة أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة أو الحقوق والحريات الأساسية للآخرين.

تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد باحترام حرية الآباء والأوصياء -إن وجُدوا-لضمان التعليم الديني والأخلاقي لأو لادهم وفقا لقناعاتهم الخاصة.

المطلب الرابع

حق الانسان في حرية الاجتماع والتظاهر السلميين

الحق في التظاهر السلمي هو احد المبادئ الرئيسة التي تكاد لا تخلو الدساتير الديمقراطية من النص عليها، وهو الاسلوب الاكثر حضارية للضغط على الحكومات بغية تلبية مطاليب المتظاهرين سلميا، لهذا فقد اهتمت الكثير من الاعلانات والمواثيق والمعاهدات الدولية بالحق في التظاهر والتجمع السلمي، ولعل من ابرزها الاعلان العالمي لحقوق الانسان الصادر عام ١٩٤٨ والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر عام ١٩٦٦، الذي تضمن الاعتراف بالحق المذكور، وعدم جواز وضع قيود على ممارسته الاتلك التي تفرض طبقا للقانون وتشكل تدابير ضرورية في مجتمع ديمقراطي.

المطلب الخامس

حق الونسان في تأسيس الجمعيات والنقابات والاحزاب والونتماء اليحا.

الحق في حرية التجمّع والإنضمام إلى الجمعيات أو تكوينها هي الحق في الانضمام إلى مجموعة رسمية أو غير رسمية للإنخراط في عمل جماعي ويشمل هذا الحق، الحق في تشكيل مجموعة أو الانضمام إليها وعلى النقيض من ذلك، فإنه يشمل أيضا الحق في عدم الإكراه على الانضمام للجمعيات